

Palestinian Bar Association
The Main Center – Jerusalem
Ramallah – Al-Irsal St.
Salam Building 2nd floor – P.O.Box 2203
Tel: 2952010, Fax: 2986805
Email: info@palestinebar.ps
www.palestinebar.ps
Gaza – Al-Gala' St. P.O.Box 1024
Tel.: 2865651, Fax: 2849211



نقابة المحامين الفلسطينيين
القدس - المركز الرئيسي
رام الله - شارع الإرسال
عمارة السلام ط2 - ص.ب 2203
تلفون: 2952010 فاكس: 2986805
بريد الإلكتروني: info@palestinebar.ps
www.palestinebar.ps
غزة - شارع الجلاء - ص.ب 1024
تلفون: 2865651 فاكس: 2849211

بسم الله الرحمن الرحيم
امتحان القبول لدورة نيسان 2015

مجموع العلامات خمسون علامة

عدد الاسئلة عشرة اسئلة

زمن الامتحان ثلاث ساعات

اجب عن جميع الاسئلة التالية:

السؤال الاول : افرد المشرع الفلسطيني في قانون الاجراءات الجزائية الفلسطيني طريقا للطعن في الاحكام الغيابية على ضوء ذلك اجب عما يلي :
(5 علامات)

1- ماذا يسمى هذا الطريق من طرق الطعن؟

(علامة واحدة)

.....
.....

2- بين المدة القانونية الممنوحة لتقديم هذا الطعن على وجه الدقة؟

(علامة واحدة)

.....
.....

3- ممن لا يقبل هذا الطريق من طرق الطعن وفقا لما نص عليه المشرع صراحة في هذا الباب؟

(علامة واحدة)

.....
.....

4- ماذا يترتب على وفاة المحكوم عليه غيابيا قبل انقضاء مدة هذا الطريق من طرق الطعن؟

(علامة واحدة)

.....
.....

5- بين انواع الجرائم التي تخضع لهذا النوع من انواع الطعن من حيث التقسيم القانوني لأنواع الجرائم ؟
(علامة واحدة)

.....
.....

السؤال الثاني : (5 علامات)

أ- حصر المشرع الجرائم المتلازمة في حالات محددة اوردها في قانون الاجراءات الجزائية النافذ بين هذه الحالات ؟
(4 علامات)

.....
.....
.....
.....
.....

ب- بين المحكمة المختصة في حالة ما اذا كانت احدى هذه الجرائم من نوع جنائية والأخرى من نوع جنحة ؟
(علامة واحدة)

.....
.....

السؤال الثالث : (4 علامات)

اوجب قانون اصول المحاكمات المدنية النافذ في فلسطين على المحكمة الاستئنافية اذا الغت الحكم المستأنف اعادة الدعوى لمحكمة الدرجة الاولى في حالات محددة على سبيل الحصر، بين هذه الحالات ؟

.....
.....
.....
.....
.....

السؤال الرابع: اوجب المشرع في قانون المحاكمات المدنية ان تتضمن لائحة الدعوى بيانات محددة واجبة الذكر اذكر هذه البيانات ؟
(4.5 علامات)

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

السؤال الخامس : قارن بين اليمين الحاسمة واليمين المتممة من حيث :

(8 علامات)

(علامتان)

1- تعريف كل منها :

.....
.....
.....

(علامتان)

2- من يجوز له توجيهها :

.....
.....
.....

(علامتان)

3- شروط توجيه كل منها ان وجدت :

.....
.....
.....

(علامتان)

4- اثر كل منها على الدعوى :

.....
.....
.....

السؤال السادس :

(5 علامات)

أ- كما ورد في قانون التنفيذ الفلسطيني وضح المدد القانونية التي يجوز فيها حبس المدين وفقا لمعيار قيمة الدين؟
(4 علامات)

.....
.....
.....

ب- لا يجوز حبس المدين في قانون التنفيذ الفلسطيني مهما عددت الديون لأكثر من مدة محددة في العام الميلادي الواحد ما هي هذه المدة؟
(علامة واحدة)

.....

السؤال السابع : ما هي السندات التنفيذية التي لا يجوز انكارها؟

(3 علامات)

.....
.....
.....

السؤال الثامن:

(6 علامات)

أ- بين كيفية احتساب تعويض العامل المتوفى نتيجة الاصابة العمالية استنادا لقانون العمل الفلسطيني النافذ؟
(4 علامات)

.....
.....
.....

ب- ما هي المدة القانونية التي يجوز للمعالين (ورثة المتوفى) اقامة الدعوى ضمنها؟
(علامتان)

.....
.....

السؤال التاسع : فرق بين شركة المساهمة الخصوصية المحدودة والشركة العادية العامة وفقا لقانون الشركات المعمول به في فلسطين من حيث :
(6علامات)

1- عدد الشركاء لكل منهما : (3 علامات)

.....
.....

2- مسؤولية الشركاء في كل منها : (3 علامات)

.....
.....

السؤال العاشر: (3.5 علامات)

حدد قانون التجارة الاردني النافذ في فلسطين مددا متعددة للتقادم في المسائل التجارية على ضوء ذلك بين المدة العامة للتقادم التجاري؟
(علامة ونصف)

.....
.....

ومتى يصار الى تطبيقها؟ (علامتان)

.....
.....

مع تمنياتنا لكم بالتوفيق